



جامعة محمد لمين دباغين سطيف-2-

كلية الحقوق والعلوم السياسية

قسم الحقوق

بالتعاون مع:

مجلة أبحاث ودراسات حول النشاط العمومي المعاصر

ومن تنظيم فرقة مشروع البحث التكويني الجامعي prfu

حول: "الإطار القانوني لتعزيز شفافية وفعالية المالية العمومية في التشريع الجزائري"

الملتقى الوطني الهجين حضوري / عن بعد
بعنوان

**"المفتشية العامة لمصالح
الدولة والجماعات المحلية
والمفتشية العامة للمالية:
هيئتان للرقابة والمساعدة في
صنع القرار"**

الرئيس الشرفي للملتقى: الأستاذ المميز قشي الخير

مدير الملتقى: أ.د. بن أعراب محمد

رئيس الملتقى: د. قردوح رضا

رئيس اللجنة العلمية: أ.د. قرقور نبيل

رئيس اللجنة التنظيمية: د. هشام مزيان

يوم: 2026/04 /30

اللجنة العلمية للملتقى

أ.د/ قارس بوبكر، د/ خروف حسام، د/ منصوري عبد الرؤوف، د/ حسام مريم، د/ شيطر محمد بوزيدي، د/ لرقط سميرة، د/ برامة صبرينة، د/ مخناش شريف، د/ بوعجاجة منال، د/ مخاشية امينة، د/ قاسم لامية، د/ مخلوفي خضرة، د/ مرابط عبد الحكيم، د/ العطا في مصطفى، د/ بونوة محمد.

اللجنة التنظيمية للملتقى

د/بيزات صونية، د/ قردوح رضا، د/ نبيل بن حمزة، د/صلاب سيد علي، د/ فوغالي حليلة، د/ كعرار سفيان، د/ رمازنية سفيان، د/ قريدي سامي.

موضوع الملتقى

إن السعي لتعزيز آليات الرقابة والتفتيش على المال العام، والمساعدة في صنع القرارات هدف لطالما سعت الجزائر إلى تحقيقه منذ استقلالها من خلال إنشاء العديد من المفتشيات على مستوى العديد من الوزارات والدوائر الحكومية، بحسب الظروف والمتغيرات والتحديات السياسية والإقتصادية والإجتماعية التي تمر بها البلاد. ومن أهم هذه المفتشيات التي تم إنشاؤها في ثمانينيات القرن الماضي، نجد المفتشية العامة للمالية التي تعتبر جهازا دائما للرقابة المالية البعيدة، والموضوعة تحت السلطة المباشرة لوزير المالية، والتي تم إعتماها بصفة رسمية بموجب المرسوم رقم: 80-53 المؤرخ في 01/03/1980 المتضمن نص إنشاء المفتشية العامة للمالية، ليتولى المرسوم رقم: 83-502 المؤرخ في 20/08/1983 التنظيم الداخلي لهيكلها؛ ليتم في وقت لاحق إدخال العديد من التعديلات الهامة على هذا الجهاز بموجب المرسوم رقم: 92-32 المؤرخ في 20/01/1992 المتعلق

بتنظيم هيكلها المركزية، والمرسوم رقم: 92-33 المؤرخ في 20/01/1992 المتعلق بتنظيم المصالح الخارجية التابعة لها وضبط إختصاصها، والمرسوم رقم: 92-78 المؤرخ في 22/02/1992 المتعلق باختصاصاتها؛ لتستكمل جملة الإصلاحات بإصدار المرسوم التنفيذي رقم: 08-272 المؤرخ في 06/09/2008 المتضمن صلاحياتها، والمرسوم التنفيذي رقم: 08-273 المؤرخ في 06/09/2008 المتضمن تنظيم هيكلها المركزية، والمرسوم التنفيذي رقم: 08-274 المؤرخ في 06/09/2008 المتضمن تنظيم المفتشيات الجهوية وصلاحياتها

وتم تفعيل دور المفتشية العامة للمالية لمواكبة التطور الحاصل في مفهوم الرقابة بشكل محسوس في السنوات الأخيرة مانحا بذلك للجوانب المتعلقة بالتدقيق والتقييم والاستشارة دورا متزايدا، خاصة من حيث متابعة ظروف تسيير الأموال العمومية وإستعمالها.

كما تم منح المفتشية جوانب تتعلق بمهام المساعدة في صنع القرار تبرز جليا من خلال بعض مواد المرسوم رقم: 08-272 المؤرخ في 06/09/2008 المحدد لصلاحيات المفتشية العامة للمالية، بحيث تمت الإشارة لدور المساعدة في صنع القرار المعهود للمفتشية من خلال طبيعة التدخلات (المادة 4) وإعلام السلطات في حالة الوضعيات الطارئة (المادة 9) والتدخلات خارج البرنامج (المادة 13) وتقديم إقتراحات وصياغة توصيات (المادة 40)، كما تم إزام المسيرين بالرد على المعائنات والملاحظات المسجلة في تقارير المفتشية العامة للمالية (الإجراء التناقضي) وإعلام السلطات السلمية أو الوصية المفتشية العامة للمالية بالتدابير التي

أثارها التقارير المرسله لها (الردود المخصصة لتقارير المفتشية العامة للمالية)، وكذا إعداد المفتشية العامة للمالية تقرير سنوي يتعلق بالردود المخصصة لمعايبتها وتوصياتها يُوجه للسلطات المؤهلة من بينها السيد الوزير الأول (التقرير الخاص) ليصبح إعداد التقرير التلخيصي الذي يختم الإجراء التناقضي- الإستثنائي- شبه قاعدة.

بالإضافة إلى ذلك، تنفيذ إجراء تبادل المعلومات بعد أعمال الرقابة بين المفتشية العامة للمالية والمؤسسات الخاضعة لرقابتها مع إشراك السلطات السلمية أو الوصية، يمنح إمتدادا ملموسا لتقارير المفتشية العامة للمالية و دورها في المساعدة في صنع القرار.

وبالتالي فالدور الإستشاري والمساعدة في اتخاذ القرار المخولان للمفتشية العامة للمالية لا يعنيان في أي حال من الأحوال أن هذه الهيئة فقدت صلاحياتها الإعتيادية في التحقيق ورقابة التسيير والكشف عن أي شكل من أشكال المساس بقواعد حسن تسيير الأموال العمومية.

وقد شهد القرن 21م إستحداث مفتشية جديدة، أطلق على تسميتها المفتشية العامة لمصالح الدولة والجماعات المحلية بناء على المرسوم الرئاسي رقم: 21-504 المؤرخ في 2021/12/28، والذي يحدد صلاحياتها وتنظيمها وسير عملها، وهي موضوعة تحت سلطة رئيس الجمهورية كجهاز للتفتيش والرقابة الإستعجالية على سير مصالح الدولة، ولاسيما الإدارات والمؤسسات والهيئات العمومية والجماعات المحلية وكذا تنفيذ السياسات العمومية وتقييمها.

سعى رئيس الجمهورية من خلال إعتداد هذه الهيئة الجديدة بتفويضها باختصاصات وصلاحيات

واسعة للتكفل بمهام التفتيش والرقابة وتقييم مدى تطبيق التشريع والتنظيم الذين يحكمان سير مصالح الدولة والجماعات الإقليمية والمؤسسات والهيئات التابعة لها، وكذا الهيئات الخاصة التي تستفيد من مساهمات مالية من الدولة، وهي بذلك تتبوأ مكانة مركزية ضمن منظومة الرقابة على الأموال العامة، بالنظر إلى شمولية رقابتها من حيث الإختصاص أو المجال، بحيث نجد أن إرتباطها المباشر برئاسة الجمهورية وطبيعة تكوينها مقارنة مع هيئات التفتيش الأخرى، جعل عملها ومهامها لا تقتصر فقط على الأجهزة والمصالح المركزية التابعة لها، بل تعداها إلى كل الهياكل والمؤسسات والهيئات العمومية والجماعات المحلية.

أهداف الملتقى الوطني

يسعى هذا الملتقى إلى المساهمة في تعزيز الدراسات والأبحاث العلمية الرصينة حول المفتشية العامة لمصالح الدولة والجماعات المحلية والمفتشية العامة للمالية من خلال:

- تحليل الإطار القانوني والتنظيمي للمفتشيات العامة بما يوضح المهام والصلاحيات والإختصاصات القانونية لهذه الهيئات.

- تسليط الضوء على دور الرقابة في تعزيز الشفافية ومكافحة الفساد داخل الإدارة العمومية، ومدى تأثيرها على جودة التسيير العمومي وصنع القرار.

- إستعراض آليات دعم القرار الإداري من خلال التقارير والتوصيات الصادرة عن المفتشيات، مع التركيز على كيفية تحسين الأداء المؤسسي.

- تحديد التحديات القانونية والتنظيمية والإدارية التي تواجه عمل المفتشيات، مع بحث سبل التغلب عليها وإستلهام التجارب الدولية الناجحة.

- إقتراح آليات تطوير عمل المفتشيات لتعزيز إستقلالياتها وفعاليتها، والإستفادة من الرقمنة والتقنيات الحديثة في مجال الرقابة الإدارية والمالية.

أهمية الملتقى الوطني

تتجلى أهمية هذا الملتقى فيمايلي:

- يعزز الوعي بالدور الحيوي للمفتشيات العامة في تحسين الأداء الإداري وتعزيز نزاهة المؤسسات العمومية.

- يسهم في تبادل الخبرات والمعرفة بين الباحثين، والممارسين، والمسؤولين العموميين.

- يتيح فرصة لإستعراض أفضل الممارسات الدولية في الرقابة وصنع القرار، وتطبيقها بما يناسب السياق الوطني.

- يربط بين النظرية الأكاديمية والتطبيق العملي، مما يجعل الملتقى منصة للتطوير القانوني والإداري في مجال الحوكمة والرقابة.

إشكالية الملتقى الوطني

ضمن هذا السياق الجد مهم، يأتي هذا الملتقى ليعالج إشكالية رئيسية تتمحور حول: إلى أي مدى تساهم المفتشيات العامة لمصالح الدولة والجماعات المحلية والمفتشية العامة للمالية في تعزيز الرقابة وتحسين جودة صنع القرار داخل الإدارة العمومية، وهذا بالنظر إلى التحديات القانونية والتنظيمية التي تواجهها في أداء مهامها؟

وتندرج تحت هذه الإشكالية الرئيسية مجموعة من الاسئلة الفرعية:

- ما هي الأطر القانونية والتنظيمية التي تحدد مهام وصلاحيات المفتشيات العامة ؟



- أن لا تتجاوز ملخصات المشاركة 200 كلمة باللغة العربية والاجنبية .
- أن لا تقل صفحات المداخلة عن 10 صفحات وأن لا تزيد عن 18 صفحة.
- أن تكتب المداخلات باللغة العربية بخط Sakkal Majalla حجم 16 في المتن و 12 في الهامش، وباللغة الأجنبية بخط Times New Roman حجم 14 في المتن و10 في الهامش.
- تقبل المشاركات الفردية و الثنائية.

المشاركة في الملتقى

إن موضوع الملتقى موجه خصوصاً للباحثين من أساتذة وطلبة الدكتوراه في مجالات القانون والإقتصاد والمالية وعلوم التسيير، والمهتمين بالحوكمة والشفافية والقضاة والمفتشون العامون، ومسؤولوا الإدارة العمومية والإطارات العليا، وموظفي الاجهزة الرقابية بصفة خاصة، وكل مهتم بهذا الموضوع من قريب أو بعيد.

مواعيد تتعلق بالملتقى

- آخر أجل لإرسال المداخلة كاملة: 2026/04/18
- تاريخ الرد على المداخلات المقبولة: 2026/04/22
- تاريخ إنعقاد الملتقى: 2026/04/30
- ترسل المداخلة إلى البريد الالكتروني الخاص بالملتقى وهو كالتالي:

<https://form.univ-setif2.dz/index.php/177954?lang=ar>

رقم الهاتف للاستفسار: 0669336099

والمؤسسية لحياد المفتشيات؛ التوازن بين التبعية الإدارية والإستقلال الوظيفي.

المحور الخامس: التحديات القانونية والتنظيمية والإدارية: العقبات القانونية والتنظيمية التي تواجه المفتشيات العامة في ممارسة مهامها؛ الضغوط السياسية والإدارية وتأثيرها على إستقلالية المفتشيات؛ صعوبات التنسيق بين مختلف الأجهزة والهيئات الحكومية؛ الصعوبات العملية المرتبطة بتنفيذ التوصيات الرقابية.

المحور السادس: الرقابة الوقائية والبعدية وأثرها على تحسين التسيير العمومي: دور الرقابة الوقائية في تفادي الأخطاء والانحرافات الإدارية؛ فعالية الرقابة البعدية في تصحيح الاختلالات؛ تكامل النوعين في تحقيق حكمة رشيدة.

المحور السابع: آفاق تطوير أجهزة الرقابة وتعزيز الحوكمة الرشيدة: مقترحات إصلاح الإطار القانوني والتنظيمي للمفتشيات؛ تعزيز التكوين والتأهيل المهني للمفتشين؛ دور المفتشيات في ترسيخ مبادئ الحوكمة الرشيدة وتحسين الخدمة العمومية.

المحور الثامن: التجارب الدولية والتعاون لتعزيز فعالية المفتشيات: إستعراض أفضل الممارسات الدولية في الرقابة والمساعدة في صنع القرار؛ التعاون الدولي وتبادل الخبرات لتعزيز فعالية الرقابة؛ دور التكنولوجيا والرقمنة في تحسين كفاءة المفتشيات الوطنية.

شروط المشاركة في الملتقى

أن تتسم البحوث بالجدية وأن لا يكون قد سبق نشرها أو المشاركة بها في أي تظاهرة علمية أو نشاط علمي من أي نوع
أن يكون موضوع المداخلة ضمن محاور الملتقى.

- كيف تساهم تقارير المفتشيات العامة في دعم صانع القرار داخل الإدارة العمومية؟

- ماهي التحديات القانونية والإدارية التي تواجه المفتشيات في ممارسة مهام الرقابة والمساعدة في صنع القرار؟

- إلى أي مدى تؤثر الرقابة التي تقوم بها المفتشيات على تعزيز الشفافية ومكافحة الفساد داخل المؤسسات العمومية؟

- هل يمكن استلهام تجارب دولية لتطوير عمل المفتشيات العامة الوطنية وتحسين فعالية الرقابة وصنع القرار؟

محاور الملتقى الوطني

المحور الأول: الإطار القانوني والتنظيمي للمفتشيات العامة: دراسة القوانين واللوائح المنظمة لعمل المفتشيات العامة؛ تقييم مدى كفاية النصوص القانونية المنظمة لعمل المفتشيات وتحليل الفجوات القانونية والتحديات التشريعية التي قد تعيق عملها.

المحور الثاني: الرقابة ودورها في تعزيز الشفافية ومكافحة الفساد: طبيعة الرقابة التي تمارسها المفتشيات (إدارية، مالية، تقنية)؛ تأثير الرقابة على تعزيز الشفافية والنزاهة في العمل الحكومي؛ مساهمة المفتشيات في الوقاية من الفساد ومكافحته.

المحور الثالث: المساهمة في صنع القرار وتحسين الأداء الإداري: كيفية إستخدام تقارير المفتشيات وملاحظاتهما لدعم صانع القرار في الإدارة العمومية؛ دور التوصيات التقنية والإدارية في تحسين السياسات العمومية؛ حدود تأثير الرقابة في عملية اتخاذ القرار؛ تقييم فعالية تأثير هذه التقارير على الأداء المؤسسي.

المحور الرابع: إستقلالية المفتشيات العامة و ضمانات الحياد والفعالية: مفهوم الإستقلالية في أجهزة الرقابة الإدارية والمالية؛ الضمانات القانونية

